اذا اصطلحوا على صلح جور فهو مردود حدثنا
آدم حدثنا ابن ابي ذئب حدثنا الزهري عن عبيد الله
عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني قالا جاء اعرابي
فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقام
خصمه فقال صدق اقض بيننا بكتاب الله فقال
الاعرابي ان ابني كان عسيفا على هذا فزني بامرأته
فقالوا لي على ابنك الرجم فقديت ابني منه بمائة
من الغنم ووليدة ثم سألت اهل العلم فقالوا انما
على ابنك جلد مائة وتغريب عام فقال النبي صلى
الله عليه وسلم لاقضين بينكما بكتاب الله اما
الوليدة والغنم فرد عليك وعلى ابنك جلد
مائة وتغريب عام واما انت يا انيس لرجل اغد
على امرأة هذا فارجمها فغدا عليها انيس فرجمها
حدثنا يعقوب حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه
عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها
قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم من احدث في
امرنا هذا ما ليس منه فهو رد رواه عبد الله
ابن جعفر المخرمي وعبد الواحد بن عون عن سعد بن
ابراهيم

باب كيف يكتب هذا

يا صالح فلان بن فلان وربما ينسبه الى قبيلته او
نسبه حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا

شعبة

فان عرفت

شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت البراء بن عازب يقول
لما صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الحديبية
كتب علي بن ابي طالب رضي الله عنه بينهم كتابا
فكتب محمد رسول الله فقال المشركون لا تكتب
محمد رسول الله لو كنت رسولا لم نقاتلك فقال لعلي
امحه فقال علي ما انا بالذي امحاه فمحاه رسول
الله صلى الله عليه وسلم بيده وصالحهم على ان
يدخلها هو واصحابه ثلاثة ايام ولا يدخلوها
الا بجلبان السلاح فسألوه ما جلبان السلاح
قال القراب بما فيه حدثنا عبيد الله بن موسى
عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن البراء قال اعتمر النبي
صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة فابى اهل مكة
ان يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم على ان يقيم
ثلاثة ايام فلما كتبوا الكتاب كتبوا هذا ما قاضى
عليه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا
لا نقر بها ولو نعلم انك رسول الله ما منعناك
لكن انت محمد بن عبد الله قال انا محمد رسول الله
وانا محمد بن عبد الله ثم قال لعلي امح رسول الله
قال لا والله لا امحوك ابدا فاخذ رسول الله الكتاب
فكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله لا يدخل
مكة سلاحا الا في القراب وان لا يخرج من

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)